القراءة في الصلاة

سجود التلاوة في صلاة الفجر يوم الجمعة

السؤال: **من السنة في صلاة الفجر يوم الجمعة أن يقرأ الإمام سورة السجدة، فهل سجود التلاوة واجب حينها؟**

الجواب: سجود التلاوة إذا قرأ القارئ آيةَ السجدة سنة مؤكدة عند جمهور أهل العلم، وأوجبها الحنفية، وشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- كأنه يميل إلى هذا، لكن جماهير أهل العلم على أنها سنة مؤكَّدة بالنسبة للقارئ –الإمام-، وكذا المأموم يُسَن له -على قول الجمهور- أن يسجد تبعًا لإمامه.

وكذلك إذا استمع لقارئٍ ولو كان خارج الصلاة فإنه يسجد، أي: المستمع، كما قال أهل العلم: (يسجد المستمع دون السامع)، فالذي يستمع بقصد يسجد، والذي يسمع من دون قصد هذا لا يسجد.

أما إذا كان يسمعه عن طريق جهاز تسجيل أو إذاعة أو نحو ذلك فإنه لا يسجد؛ لأنه لا يصلح أن يكون إمامًا له، وكذلك لو سمع الأذان لا يُجيب إلا إذا كان حيًّا على الهواء من المؤذن مباشرة، فإنه حينئذٍ يسمع المؤذن فيردد وراءه، أما إذا كان الأذان مُسجَّلًا فإنه حينئذٍ يسمع المسجل فلا يجيبه، ولا يسجد إذا استمع لقراءته.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والسبعون بعد المائة 16/3/1435ه